

الوقف الاوضاع الداخلة في شكل الزوج ولا الافراد الداخلة في شكل الفرد ولا يعتبر فيه عدد العدل ولا المثلين مثل شكل العشرة من الازواج التي تعطي الوقف هي وحدها ولا تعطي الوقف شكل الثمانية ولا الستة ولا الاربعة الداخلة فيها ومثل شكل المتسع من الافراد التي تعطي الوقف هي بنفسه ولا تعطي الوقف شكل التسعة وكما الخمسة ولا الثلاثة الداخلة فيها والتام ان يكون خلاف ذلك الشكل اعني يعطي الوقف شكل العشر بنفسه والثلثين والمسدس والمربع الداخلة فيه وكذلك شكل المتسع بنفسه والسبع والخمسة والثلث الداخلة فيه ويعتبر فيه عدد العدل والمثلين كما العدد العدل فهو عدد مربع الشكل بزيادة واحدا في عدد المربع هو الذي حصل من ضرب عدد ضلع المربع في نفسه وعدد الضلع هو بيوت سطر واحد من اسطر الشكل يعني عدد ضلع المثلث يكون **3** وعدد مربعه **9** وعدد عدده **10** وعدد ضلع المربع يكون **4** وعدد مربعه يكون **16** وعدد عدده يكون **17** وقس عليها ما كان اكثر منها والمثلين هو بيوت اضلاع الشكل الخارجية المحيطة على بيوت الاضلاع الداخلة فيه وكذا بيوت اسطر الشكل الداخلة المحيطة على الداخلة فيه والعمل بمعرفة هذا الوجه ان يعتبر عدد العدل فيه ان تملا نصف بيوت مثلين كل شكل من المربع زوجا كان او فردا ثم تنقص عدد ما في كل بيت من المثلين من عدد عدده العاق تصح في بيت مقابلته من ملبه حتى تملا بيوت الشكل كلها فان كان فردا فنقص نصف عدده في بيت وسطه او ساطه وهذا مستمر في جميع الاشكال المفردة ويكون الضلع

اي سطر الزوج  
صعودا من منزلة  
البيت في نفسه  
كعشرين في المائة  
في نفسه

مقابل

مقابل الضلع والقطر مقابل القطر وفي كل ملين اربعة اقطار وهي الزوايا الاربعة فالاولى منها الزاوية المشتركة بين سطري الاعلى والاعمى والثانية المشتركة بين الاعلى والاسفل والثالثة المشتركة بين الاسفل والاعمى والرابعة المشتركة بين الاسفل والاسفل فالاربعة مقابل الاول والثاني مقابل الثاني والضلع هو البيوت التي بين القطرين من كل ملين فالضلع الاعلى مقابل الاسفل والاعمى مقابل الاعمى والوقف اما مطلق كسطر واحد او يجمع اسطره او يزيد عن المطلق او ناقص عنه فالوقف المطلق لسطر واحد من الشكل المثلث وهو **3** ويجمع اسطره **6** والزائد ما كان اكثر من ذلك والناقص ما كان اقل من ذلك والوقف المطلق لسطر واحد من الشكل المربع **4** ويجمع اسطره **16** والزائد ما كان اكثر من ذلك والناقص ما كان اقل من ذلك وقس على ذلك جميع الاشكال الزوجية والفردية **واعلم** ان الوقف المطلق لسطر واحد او يجمع اسطره ان يجمع من واحد الى عدد مربع الشكل فالاجتمع فهو وقف يجمع اسطره فاذا قسمته على عدد ضلعه خرج الوقف المطلق لسطر واحد منه وتضرب عدد عدده في نصف عدد ضلعه فابلغ فهو الوقف المطلق لسطر واحد منه واذا ضربته في عدد ضلعه بلغ الوقف المطلق لجمع اسطره واما الوقف الزائد لهما ولا يكون الا بدخول الاسم فيهما وعدددها يكون جبرا وكذلك الوقف الناقص وعدددها يكون كسرا فنذكر الان طريقه الوضوح فاما المثلث فقد تقدم في الاوراق المفردة لان وضعه واحد فنذكر الخمس الذي يستدل منه على جميع الاوقف المفردة **اعلم ان الطريق في شكل الخمس ان تضع**